



إعداد: د. حمزة أبو الفتح بن حسين قاسم النعيمي

### تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين، وبعد: فإن من أكثر الأمور المثيرة للجدل في هذا العصر قضية نقد المتن عند المحدثين، وقد ثار حولها جدل واسع جداً، وبخاصة في العصور المتأخرة من القرن الماضي وأوائل القرن الحالي، ولا زالت ذيولها حتى يومنا هذا.

### والقضية المثارة هي:

إن معظم جهود المحدثين قد انصبت أثناء دراسة الحديث النبوى وتصنيفه على الإسناد، وإغفال المتن من البحث والدراسة، وإن كان هناك أي نصيب للمتن فلم يكن سوى النذر اليسير من هذه الجهد.

وهذا الادعاء كان موجهاً بالدرجة الأولى، من المستشرقين الذين عنوا بدراسة مصادر الشريعة الإسلامية أمثال:

- ١- أجناس جولدتساير الذي يعتبر رائد المستشرقين في الدراسات الإسلامية.
- ٢- أ.ج. فنسنث.
- ٣- البروفيسور جوزيف شاخت.
- ٤- الفرد جيوم.
- ٥- سناوڭ هور جرونيه.

ولو أن الأمر وقف عند هؤلاء لقلنا بأنه قول متحامل متغصب ضد الإسلام وأهله، لا سيما وأن أغلبهم إما من اليهود أو من أصول يهودية.

ولكن الأمر تجاوز الحد إلى أن عدداً من يتسبّب إلى أمة الإسلام قد تبني أقوالهم بشكل أو باخر صراحة أو ضمناً، ويدأ ينددن حولها مثيراً هذه الشبهات بين أبناء المسلمين.

وكان من أبرز من تأثر بهذه الأقوال من كانت له أصوات في المساس بالسنة النبوية:

- ١- محمود أبو رية في كتابه «أضواء على السنة الحمدية».
- ٢- أحمد أمين في كتابه «فجر الإسلام».
- ٣- إبراهيم فوزي في كتابه «تدوين السنة».

وسأحاول في هذه المقالة الرد على أقوال أبرز هؤلاء مع بيان حقيقة مناهج المحدثين وتعاملهم مع الحديث النبوى.

### أولاًً: ادعاءات جولدتساير:

يمكن معرفة افتراءات جولدتساير من خلال أقواله التالية:

«نقد الأحاديث عند المسلمين قد غالب عليه الجانب الشكلي منذ البداية فالقوالب

الجاهزة هي التي يحكم بواسطتها على الحديث بالصحة أو غيرها.

وهكذا لا يخضع للنقد إلا الشكل الخارجي للحديث، ذلك أن صحة المضمون مرتبطة أوثق الارتباط بنقد سلسلة الإسناد، فإذا استقام سند حديث لقوالب النقد الخارجي، فإن المتن يصحح حتى ولو كان معناه غير واقعي، أو احتوى على متناقضات داخلية أو خارجية، فيكتفي لهذا الإسناد أن يكون متصل الحلقات، وأن يكون روأته ثقates اتصل الواحد منهم بشيخه حتى يقبل متن مرويـه»<sup>(١)</sup>.

ثم ادعى الشكلية في طريقة دفع التعارض بين الأحاديث فقال:

«إذا ما رويت أحاديث متناقضـة بأسانيد صحيحة، فإنـ المحدثـين يسعونـ إلى تضـعيفـ سلاسلـ الإسنـادـ ببعضـهاـ حتـىـ لاـ يـقـيـ عـنـدهـمـ إـلاـ حـدـيـثـ وـاحـدـ يـتـازـ سـنـدـهـ بـالـصـحـةـ.

أما إذا لم يستطـعواـ القيامـ بهـذاـ العـملـ الـانتـقـاليـ فـإـنـهـ يـمـيلـونـ إـلـىـ التـأـوـيلـ الـذـيـ يـكـونـ وـاهـيـاـ فـيـ أـغـلـبـ الأـحـيـانـ وـيـهـتـمـ بـأـبـسـطـ الـجـزـئـاتـ،ـ أـمـاـ إـذـاـ تـعـذـرـ الجـمـعـ بـيـنـ هـذـهـ الأـحـادـيـثـ حـتـىـ عـنـ طـرـيقـ التـأـوـيلـ،ـ فـيـقـعـ اللـجوـءـ عـنـ ذـلـكـ إـماـ إـلـىـ مـبـداـ النـاسـخـ وـالـمـسـوـخـ إـذـاـ تـضـمـنـتـ الأـحـادـيـثـ أـحـكـامـ شـرـعـيـةـ،ـ أـوـ إـلـىـ عـلـمـ عـلـلـ الـحـدـيـثـ»<sup>(٢)</sup>.

وقال:

«وـإـذـاـ وـجـدـ الـبـاحـثـ نـفـسـهـ أـمـامـ مـتـاـقـضـيـنـ،ـ وـلـكـلـ مـنـهـمـ إـسـنـادـ جـيـدـ فـإـنـهـ يـتـبعـ أـيـضاـ طـرـقـاـ شـكـلـيـةـ كـتـرـجـيـعـ أـحـدـهـماـ»<sup>(٣)</sup>.

ونسبـ ماـ وـقـعـ مـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ المـنـتـهـيـ بـالـظـلـمـةـ مـثـلـاـ إـلـىـ ذـوقـ النـاقـدـ،ـ فـقـالـ:

(١) انظر: محمد الطاهر الجوابي: «جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوـيـ الشـرـيفـ»، نـشـرـ مؤـسـسـةـ عبدـالـكـرـيمـ عبدـالـلهـ بـتوـنـسـ (دـ.ـتـ.)ـ،ـ (صـ٤ـ٥ـ)،ـ نـقـلـاـ عنـ:ـ مـحـسـنـ عبدـالـساـاظـرـ:ـ (دـرـاسـاتـ جـوـلـدـ تـسيـهـرـ فـيـ السـنـةـ وـمـكـانـتـهـ الـعـلـمـيـةـ)ـ (١ـ/ـ٢٢٨ـ).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: المصدر السابق.

ولكن مثل هذه الأحكام قد ترك أمر معرفتها إلى ذوق الناقد دون الرجوع إلى «قواعد منطقية»<sup>(١)</sup>:

- من خلال هذه الأقوال نستطيع أن نستخلص جملة الطعون التي وجهها جولدتسهير إلى منهج المحدثين في موقفهم من متن الحديث النبوي، وهي:
- أ. غلبة الجانب الشكلي في نقد الأحاديث عند المسلمين.
  - ب. وجود قوالب جاهزة للحكم على الحديث صحة أو ضعفاً.
  - ج. توجيه النقد إلى الشكل الخارجي للحديث (ويعني به الإسناد).
  - د. ارتباط صحة المتن بصحة السنده ولو كان معناه غير واقعي، أو اشتمل على المتناقضات.
  - هـ. إهمال سلاسل الإسناد والاكتفاء بسند واحد للحديث.
  - و. الميل إلى التأويل الواهي (حسب زعمه) فيأغلب الأحيان.
  - ز. اللجوء إلى مبدأ الناسخ والمنسوخ، أو علم علل الحديث عند العجز.
  - حـ. شكلية طرق الترجيح عند المحدثين.
  - طـ. تحكيم الذوق عند إصدار الأحكام على الأحاديث.
  - يـ. عدم وجود قواعد منطقية.

وتابعه على هذا مستشرق آخر هو: غاستون وايت<sup>(٢)</sup>.

وتابعه أيضاً عليه الفرد جيوم، حيث قال:  
«على كل حال لم ينقدوا الحديث من مضمونه، أي على أساس موافقته لتصريح

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: محمد عجاج الخطيب: «السنة قبل التدوين» (ط٢، سنة ١٩٨٨ م) مكتبة ومية-القاهرة (ص٤٢٥)

العقل، حيث يمكن تصديقها، وإنما على ازدياد شهرة رواة الحديث»<sup>(١)</sup>.

الذى أضاف بقوله هذا ادعاءً جديداً بالإضافة إلى ادعاءات سلفه، وهذا الادعاء يتضمن اتهاماً آخر للمحدثين من حيث حكمهم على الحديث، حيث يرى: أن المحدثين كانوا يحكمون على الأحاديث بناء على الشهادة التي تمنع بها رواة الحديث.

### ثانياً: ادعاءات أحمد أمين:

فقد وردت في أقوال أحمد أمين اتهامات واضحة للمحدثين، مع تلطيف ما لعباراته، إلا أنها لا تخرج في مضمونها عن أقوال المستشرقين.

ففي ذلك يقول:

«وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم -والحق يقال- عنوا ب النقد للإسناد أكثر مما عنوا ب النقد المتن، فقل أن تظرف منهم ب النقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفى يخالف المألوف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده ب متون الفقه، وهكذا لم تظرف منهم في هذا الباب ب عشر معاشر ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال:

«وفي الحق إن المحدثين عنوا عناية بالنقـد الخارجـي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقـد الداخـلي، فقد بلغوا الغـاية في نقـد الحديث من ناحـية روـاته جـراحاً وتعـديلاً، فنقـدوا روـاة الحديث في أنهـم ثـقات أو غير ثـقات، وبيـنوا مـقدار درـجـتهم في الثـقة...، ولكنـهم لم يتوسـعوا كـثيرـاً في

(١) انظر: شرف الدين علي الراجحي: «مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب» (ص ١٨٨)، وانظر: «جهود المحدثين في نقـد مـتن الحديث النبـوي الشرـيف» (ص ٤٥١).

(٢) انظر: أحمد أمين: «فجر الإسلام» (ط ١٠، سنة ١٩٦٩ م)، دار الكتاب العربي - بيـرـوت (ص ٢١٧-٢١٨).

النقد الداخلي، فلم يعرضوا متن الحديث هل ينطبق على الواقع أم لا؟<sup>(١)</sup>.

ونستخلص من خلال ذلك الأمور التالية:

١- العناية بالإسناد أكثر من العناية بالمعنى.

٢- إهمال دور العقل في النقد.

٣- قبول الحديث وإن كانت مخالفة للواقع التاريخية.

٤- قبول الأحاديث وإن كانت تخيل العادة صدوره عن النبي ﷺ.

٥- تشبيه أحاديث الأحكام بالمتون الفقهية.

٦- عدم عرض متن الحديث على الواقع.

وتبني رأيه هذا وقواه إبراهيم فوزي، وذكر أمثلة على حد زعمه تؤيد رأي أحمد أمين، ونسب إلى أبي حنيفة القول بوجوب عرض السنة على القرآن الكريم حتى يتم التأكيد من صحتها.

كما نسب إلى أبي حنيفة استنتاجاً أنه غير قانع بصحة معظم أحاديث الأحاديث التي كانت تروى في عصره، والتي أدخلت فيما بعد في الصحيحين.

وفي ذلك يقول:

«وقد وجد بين أئمة الفقه من كانوا ينظرون إلى متن الحديث فينقدونه ويردونه إذا رأوا فيه شذوذًا في المعنى، من دون الالتفات إلى إسناده، لأن الغرض من البحث عن صحة الإسناد هو الوصول إلى صحة المعنى، فإذا كان المعنى فاسداً فيجب ردء من دون اعتبار لشيء آخر. وكان من أولئك الفقهاء الإمام أبو حنيفة، فكان ينظر إلى متن الحديث فيرده إذا رأه شاذًا أيًا كان رواته»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: أحمد أمين: «ضحي الإسلام» (ط٩) (د.ت)، مكتبة النهضة المصرية (١٣٠/٢).

(٢) انظر: إبراهيم فوزي: «تلبيس السنة» (ط٢، سنة ١٩٩٥م) رياض الريس للكتب والنشر - لندن، (ص ٢٤٤-٢٤١).

## الآثار المترتبة على ذلك:

- يتربى على هذه الإشكالية المثار نتائج خطيرة جداً، من أهمها:
- أ. التشكيك بالسنة النبوية من حيث صحة نقلها.
  - ب. توجيه اتهام ضمئي أو صريح للصحاببة بوضع الحديث.
  - ج. أن السنة النبوية (أو الحديث النبوى) كان عرضة للمتغيرات السياسية والاجتماعية التي حدثت في المجتمع الإسلامي بعد وفاة النبي ﷺ.
  - د. إهمال للجهود الجبارية التي قام بها علماء الحديث منذ عهد النبي ﷺ للحفاظ على سلامة السنة النبوية وصيانتها من الدس والتحريف.
  - هـ. يؤدي ذلك إلى نتيجة ربما يكون خلاصتها إنكار السنة النبوية، وعدم حجيتها وانفاء الحاجة إليها.

## وللإجابة على هذه الدعوى وما يترتب عليها:

### أولاً: دعوى الشكلية في نقد الأحاديث:

هذه الدعوة إذا ما نظر إليها بعين النقد والتمحيص فإننا لا نجد لها أي أساس من الصحة، فإننا لا ندرى ما هي الشكلية التي أرادها صاحب هذه الدعوى، وموطن وجود هذه الشكلية، هل هي في الإسناد أو في المتن؟

فإن كان القصد الشكلية في الحكم على الأسانيد فهذا يرفض ما قام به العلماء من جهد في مجال علم الجرح والتعديل، حيث كانت لهم قواعد وأسس قوية مبنية على منهج علمي دقيق في نقد الرجال في مختلف أحوال الرواية.

ففي جانب السمع: نجد أنهم وضعوا شروطاً واضحة جلية فيمن يقبل سمعاه من الرواية، وهذه الشروط هي:

أولاً: سلامة العقل، فقد رفضوا بناء على ذلك حديث من أصحاب عقله شيء ولو كان سليم العقل في أول أمره، وفي حال روایته للحديث لا بد أن يثبت أنه كان بكمال عقله، وكذا عند السماع فلا بد أن يثبت أنه كان على قدر كاف من التمييز والفهم، وبغير ذلك فلا يعتبر سماعه.

ثانياً: الضبط الكامل، فلا بد أن يثبت أنه كان ضابطاً لكل ما يسمعه، بحيث يتمكن من إعادته عند اللزوم، وعند إعادته يجب التثبت من مطابقة روایته لما سمعه في المرة الأولى.

ثالثاً: العلم بما سمع، حتى يكون على دراية بما يسمعه، ويتمكن بعد ذلك من توضيحه عندما يتطلب الأمر ذلك.

وأما في جانب الروایة والتحديث: فقد وضعوا شروطاً عديدة لقبول روایة الراوي، وهي:

أولاً: أن يكون الراوي عدلاً بين العدالة، وأن لا يكون قد طعن فيه بأي مطعن مهما كان نوع هذا المطعن، فإن وجد فيه شيء من ذلك ردت روایته ولم يقبل حديثه.

ثانياً: الضبط التام لما يرويه، سواء أكان ذلك أثناء تحديده من حفظه، أو قراءته من كتابه، فإذا لوحظ أي خلل في جانب من هذه الجوانب اعتبر الراوي ضعيفاً لحفظ غير ضابط لما يرويه، وربما حكم عليه بالاضطراب.

ثالثاً: اتصال السند، فلا بد أن تكون حلقات الروایة مكتملة من جميع جوانبها بحيث يثبت سماع التلميذ من شيخه وهكذا حتى آخر الإسناد، وأي انقطاع في أي من هذه الحلقات يعتبر الحديث المروي ضعيفاً بسبب هذا الانقطاع.

ثانياً: وجود قوالب جاهزة للحكم على الحديث:

لم يوضح صاحب هذه الدعوى نوعية هذه القوالب التي زعم أن المحدثين قد اعتمدوا عليها أثناء الحكم على الأحاديث.

وقد غاب عن صاحب هذه الدعوى حقيقة ما قام به المحدثون على مختلف العصور، ابتداء من زمن النبي ﷺ من أجل تمييز الحديث الصحيح من غيره، والأسس التي يتم بناء عليها الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، وتمثل هذه الأسس في الأمور التالية:

الأول: التأكيد من سلامة الحديث سندًا ومتناً من الشذوذ والمخالفة، ولو كان الراوي ثقة وثبتت مخالفة روایته لغيره من الحفاظ الآخرين، فإن روايته تعتبر شاذة ويحكم عليها بالضعف لمخالفتها لما هو محفوظ عند المحدثين.

وإن لوحظ كثرة الشذوذ على الراوي فإنه يحكم عليه بالضعف لعدم موافقته لما اتفق عليه الحفاظ، وبناء عليه ترد روايته.

الثاني: سلامة الحديث سندًا ومتناً من العلة القادحة فيه، والعلة أمر خفي يظهر أمرها في الحديث الذي ظاهره السلامة، ولكن بالبحث والتدقيق يتبيّن أن به خللاً الذي يكون إما اضطراباً أو قلباً أو إدراجاً أو غير ذلك.

### ثالثاً: دعوى العناية ب النقد للإسناد وربط صحة المتن به:

إن سبب اعتماد المحدثين بنقد الإسناد يعود إلى أمر في غاية الأهمية، حيث إن إسناد الحديث يعتبر الأساس الذي يبني عليه، وهو مع ذلك بمثابة الروح للجسد. وبناء على ذلك كانت الجهد منصبة على إسناد الحديث، وبينوا قواعد العناية به، ومنها:

١ - ترتيب أسماء الرواة بحسب القوة والضعف، بحيث يكون هو الحكم في قبول الحديث أو رده.

٢ - عدم الاحتجاج إلا بالحديث المتصل بالإسناد<sup>(١)</sup>.

٣ - عدم قبول الرواية عن أهل البدع ومن طعن في عدالتهم<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: الإمام محمد بن إدريس الشافعي: «الرسالة»، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر - بيروت، (د.ت) (ص ٣٦٩).

(٢) انظر: مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري: «صحيحة مسلم»، عناية: محمد فؤاد عبد الباقى (ط ١، سنة ١٤١٢ هـ) دار الحديث - القاهرة (١/٨٤).

٤- وضع الأصول والقواعد لاستعمال السندي استعمالاً علمياً دقيقاً تتجزأ عنها تقسيم أنواع الحديث من حيث إسنادها إلى عدة أقسام هي:

أ. الأحاديث المتصلة الأسانيد.

ب. الأحاديث المنقطعة الأسانيد.

ج. الأحاديث التي في أسانيدها علة أياً كان نوع هذه العلة.

وهناك أسباب أخرى أدت إلى العناية بالإسناد أهمها:

١- ظهور الفرق السياسية كفرق الشيعة والخوارج.

٢- ظهور الفرق الكلامية والعقدية كالقدرية والمرجئة والجهمية وغيرهم.

٣- شيوع الوضع واتساع نطاقه على مر الزمن.

وأمر آخر تجدر الإشارة إليه هو: أنه من الأمور المتفق عليها عند المحدثين، أن الاهتمام بالسندي هو اهتمام بالمعنى في حقيقة الأمر، لأنه لا قيمة للإسناد مجردًا عن متنه، وكذا فلا قيمة للمتن إذا لم يكن مسندًا.

وهذا الاهتمام كان السد المانع أمام كل من كان يحاول النيل من هذه السنة أو الدس فيها، أو يفكر بالجرأة على الوضع والكذب على رسول الله ﷺ.

أما دعوى ارتباط صحة المتن بصحة السندي فهي دعوى باطلة، ولا أساس لها من الصحة. وذلك أنه ليس بالضرورة أن تستلزم صحة السندي أو ضعفه صحة المتن أو ضعفه، بل إنه لا تلازم بين الأمرين، لأن الحكم على الحديث لا يتم بالاعتماد على أحدهما دون الآخر، بل لا بد من توافر أمور أخرى يتم بوجبها الحكم على الحديث صحةً أو ضعفاً.

وإن كان من المعروف بداعمة أنه لا ينظر في حديث ثبت ضعف إسناده، ولكنه يتبيّن في بعض الأحيان صحة المتن لأمر من الأمور الخارجية.

وقد تواردت أقوال العلماء قديماً في هذه القضية، وهي التلازم الحكمي بين

الإسناد والمتن.

فقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه «الفروضية» أن صحة الحديث بمجموعه تتوقف على الأمور التالية:

١- صحة الإسناد.

٢- انتفاء العلة.

٣- عدم الشذوذ.

٤- عدم النكارة.

٥- أن لا يخالف راويه الثقات أو يشذ عنهم<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن كثير: «والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذًا أو معللاً»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الصناعي: «لا تلازم بين الإسناد والمتن، إذ قد يصح السندي أو يحسن لاستجماع شرائطهما، ولا يصح المتن لشذوذ أو علة. وقد لا يصح السندي ويصح المتن من طريق أخرى»<sup>(٣)</sup>.

ويحسن هنا أن نذكر أبرز القواعد التي سار عليها العلماء في مجال نقد المتن ودراسته والحكم عليه، ليتبين معنا دقة منهج المحدثين وقوتها أسلمه.

وأبرز هذه القواعد التي وضعها العلماء للحكم على متن الحديث هي:

(١) انظر: محمد بن قيم الجوزية: «الفروضية»، مكتبة عاطف بمصر، (د.ت) (ص ٦٤).

(٢) انظر: أبو الفداء إسماعيل بن كثير: «اختصار علوم الحديث»، (د.ت)، مكتبة ومطبعة محمد علي صحيح، القاهرة-مصر (ص ٤٣).

(٣) انظر: محمد بن إسماعيل الصناعي: «توضيح الأفكار»، مصورة الطبعة الأولى (د.ت) (١/٢٤٣).

## أولاً : عرض الحديث على القرآن الكريم :

فإنه من المعلوم بداعه أن القرآن الكريم كان هو المقياس الأول الذي يتم الاهتداء بقواعده والرجوع إليه في معرفة صحة الأحكام المستنبطة أو عدمها، وبناء عليه فلم يقبل ما خالفه من الأحاديث، وحكم على رواتها بالوهم والخطأ، وترك العمل بها وبما تضمنته بمجرد معارضتها لذلك النص القرآني.

ولكن يجب أن ينظر بعين الاعتبار أنه إذا رد حديث بناء على هذا المقياس فليس معناه أنه رد حكم النبي ﷺ، وإنما يعني هذا أن هذا الحديث ليس من كلام رسول الله ﷺ.

لأنه من الأمور المسلم بها عند كل مسلم أن كلاً من القرآن الكريم والسنّة النبوية الصحيحة وحيًا من عند الله في حقيقة الأمر، ولا يمكن أن يختلفا أو يتناقضا، فإذا كان هناك أي تناقض أو اختلاف أو تعارض فلربما كان ذلك بسبب خطأ من الناقل أو نسيانه، أو لعدم نقله كامل ما سمعه من الحديث، وربما لأنَّه فهم من الحديث النبوي غير ما أراده النبي ﷺ.

والأمثلة التي توضح هذه القاعدة كثيرة جداً، ومنها:

ما رواه الشیخان في صحيحهما من حديث ابن عباس ، قال: لما أصيب عمر دخل صهيب يبكي، يقول: وأخاه، واصحابه.

قال عمر : يا صهيب أتبكي علي؟ وقد قال رسول الله : «إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه».

قال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت لعائشة .

فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله  أن الله ليعذب المؤمن بيقاء أهله عليه، ولكن رسول الله  قال: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً بيقاء أهله عليه».

وقالت حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَنْزِرُ وَازِرَةً وِزَرَّ أَخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً الإمام مسلم من حديث ابن عمر بمعناه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن أبي مليكة: «والله ما قال ابن عمر شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عند مسلم عن عائشة قالت: «يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكن ذنب، ولكنه نسي أو أخطأ»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الاعتراض من عائشة وعدم موافقتها لما نقل عن ابن عمر يشير إلى وجوب التنبه إلى أمر مهم يجب أن لا يغفل عنه من يتصدى لنقد المتن بناء على هذا الأساس، فقد جاء في رواية عند الإمام البخاري ما يدل على السبب الذي من أجله اعترضت عائشة على رواية ابن عمر رضي الله عنهم.

قالت عائشة: «إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي أهلها عليها، فقال: «إنهم ليكونون عليها، وإنها لتعذب في قبرها»<sup>(٥)</sup>.

فقد سبَّبَ فصل الحديث عن سبب وروده، والإitan به على هذا الوجه، الاعتراض السابق من عائشة رضي الله عنها، وجعلها ترد الحديث. ولكنها لم تعطن في عدالة ابن عمر وأبيه، وإنما بينت أن هذا كان بسبب نسيانهما.

وهنا يظهر سؤال هو: هل يعني عرض الحديث على القرآن الكريم رد كل حديث

(١) انظر محمد بن إسماعيل البخاري: «صحيحي البخاري» - عنابة محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب - دار المعرفة - بيروت، (د.ت) كتاب الجنائز - باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت بعض بكاء أهله عليه»، (٣٨٩/٩).

ومسلم بن الحجاج: مصدر سابق - كتاب الجنائز - باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٦٤٢/٢).

(٢) انظر: مسلم - الموضع السابق.

(٣) انظر: «البخاري» - الموضع السابق، و«مسلم» - الموضع السابق.

(٤) انظر: «مسلم» - الموضع السابق، (٦٤٢/٢).

(٥) انظر: «البخاري» - الموضع السابق.

للإجابة على هذا يقال:

أ- من المسلم به أنه لا يمكن أن يصدر عن الرسول ﷺ قولهً يخالف نصاً في القرآن الكريم، وذلك أن القرآن الكريم والسنّة النبوية هما من عند الله تعالى، وما كان من عند الله فلا يمكن أن يخالف بعضه بعضاً.

ب- من الثابت أيضاً عند كافة المسلمين أن النبي ﷺ معصوم عن الكذب والخطأ في أحكام الشريعة، وبما أنه مشرع عن ربه - سبحانه وتعالى - فهو معصوم عن ما يمكن أن يكون فيه خالفة لمراد الشارع - سبحانه وتعالى - وبخاصة ما ورد في القرآن الكريم.

ج- إن مسألة عرض السنّة على القرآن تبدو في ظاهرها أن هناك تعارضًا بين السنّة النبوية والقرآن الكريم.

ولكن الحق يقال إن وجود مثل هذا التعارض إنما هو تعارض ظاهري وليس حقيقي، ومع ذلك فإن الأصل في هذه المسألة أن يلجم إلى الجمع بين ما يظهر أن بينهما تعارضًا، وذلك بأوجه الجمع المعروفة عند الحدثين.

وفي حال عدم إمكانية الجمع، فإن هذا معناه أن الحديث الذي فيه خالفة للقرآن الكريم، لا يمكن أن يكون من قوله ﷺ لما تقدم من الكلام سابقاً.

وما ورد في الأحاديث التي قيل إن فيها خالفة لقواعد القرآن الكريم، فإن العلماء قد أوجدوا أوجهًا كثيرة للجمع بينهما، أزال ما يمكن أن يسمى خالفاً لما ورد في القرآن الكريم، وبناء عليه فيجب أن لا يت Urgel بالحكم على حديث بأنه معارض لما ورد في القرآن دون معرفة كافة الظروف المحيطة بوروده.

ومن أجل الحكم على حديث بأنه يعارض القرآن الكريم لا بد أن تتوافر فيه ظواهر المعارضـة الحقيقة، ثم عدم إمكانية الجمع بين المعارضـين بحال من الأحوال وهذا الأمر مما لم يوجد في السنّة النبوية والحمد لله تعالى.

**ثانياً: عرض السنة بعضها على بعض:**

وهذا الأساس مما أصلأه العلماء في تعاملهم مع متن الحديث النبوى، ولكنه في الحقيقة أمر في غاية الصعوبة، لأنه يجعل من لا يحسن التعامل مع مناهج المحدثين يظن أن السنة النبوية متضاربة فيما بينها، وهو أمر في غاية الخطورة يتهدى بنتيجة خطيرة وهي إنكار السنة النبوية وردها وعدم الوثوق بها.

فما هو معلوم أن هناك أحاديث نقلت عن النبي ﷺ من طريق بعض الصحابة وهي تثبت حُكْمًا ما، كما وجدت أحاديث نقلت عنه ﷺ تخالف ما هو منقول عنه بالطرق الأخرى، وهذا النوع من الأحاديث أطلق عليه العلماء مصطلح «مختلف الحديث».

ولكن المحدثين كان لهم موقف واضح غاية الوضوح في هذه المسألة، وقد أوضحوا هذا الأمر بجلاءٍ واضحٍ، وما يجب على الباحث أن يفعله إذا وجد ذلك.

وقبل بيان هذا الأمر نحب أن نوضح حقيقة مهمة، وهي: عدم وجود أحاديث متعارضة صادرة عن النبي ﷺ، وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: «وكل خبرين علم أن النبي ﷺ تكلم بهما، فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه وإن كان ظاهرهما متعارضين، لأن معنى التعارض بين الخبرين والقرآن من أمر ونهي وغير ذلك أن يكون موجب أحديهما منافياً لموجب الآخر، وذلك يبطل التكليف إن كان أمراً ونهياً وإباحة وحظراً، أو يوجب كون أحدهما صدقاً والأخر كذباً إن كانا خبرين، والنبي ﷺ متزه عن ذلك أجمع، ومعصوم منه باتفاق الأمة وكل مثبت للتبوة. وإذا ثبتت هذه الجملة وجوب أن يحمل النفي والإثبات على أنهما في زمانين، أو فيريقين، أو على شخصين، أو على صفتين مختلفتين، هذا ما لا بد منه مع العلم بإحالة مناقضته ﷺ في شيءٍ من تقرير الشرع والبلاغ»<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي) «الكتفافية في علم الرواية» - ط١ (د.ت) مطبعة السعادة بمصر، (ص ٦٠٦).

ومن هنا ندرك أن كلام رسول الله ﷺ لا ينافق بعضه وإن وقع هذا التناقض والتضارب، فلا يجب أن يضاف إلى النبي ﷺ، وإنما يبحث عن سبب ذلك، فهو: إما بسبب خطأ وقع في النقل عنه فلم يرو كاملاً.

أو لأنه روى بالمعنى، وهذا المعنى نقل بالمعنى أيضاً وتواتي ذلك حتى بعد عن النص الحقيقي الذي نطق به ﷺ.

أو بسبب رفع الراوي كلاماً لأحد الصحابة، فيظهر بمرور الزمن أنه من حديث النبي ﷺ.

وحيال هذا الأمر وجدنا العلماء قد شَمَرُوا عن ساعد الجد ووضعوا الأسس التي تُنقد على ضوءها الأحاديث، وصنفوا في ذلك المصنفات المتعددة ومن أبرزهم: الإمام الشافعي، وابن قتيبة، وأبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي، والطحاوري، وابن فورك، وابن الجوزي، وابن طولون الحنفي، وغيرهم.

وهذه القواعد تنقسم إلى قسمين:

أ. قسم متعلق بالإسناد.

ب. قسم متعلق بالملتن.

ولكن أول أمر يجب على الباحث الذي وقف على حديثين مختلفين أن يقوم بمحاولة الجمع بينهما، فإن أمكن الجمع فيها، وإلا نظر إلى أمور أخرى في الحديث يرجح بها أحدهما على الآخر.

وسوف أعرض هنا المرجحات المتعلقة بالملتن دون الإسناد، وهي:

١ - أن يكون أحد الحديثين موافقاً لظاهر القرآن دون الآخر<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: محمد بن موسى الحازمي: «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» مكتبة عاطف بمصر، (د.ت) (ص ٤١).

- ٢- أن يكون أحد الحديدين موافقاً لسنة أخرى دون الآخر أي يعضده حديث آخر<sup>(١)</sup>.
- ٣- أن يكون أحد الحديدين قد عمل به الخلفاء الراشدون دون الثاني<sup>(٢)</sup>.
- ٤- أن يكون أحد الحديدين قوله والآخر فعله، فيقدم القول<sup>(٣)</sup>.
- ٥- أن يكون الحكم الذي تضمنه أحد الحديدين منطوقاً به والآخر محتملاً، فيقدم المنطوق<sup>(٤)</sup>.
- ٦- أن يكون الحكم في أحد الحديدين مقروناً بصفة، وفي الآخر مقروناً بالاسم، فيقدم المقرون بالصفة لأنها تصبح كالعلة المؤثرة<sup>(٥)</sup>.
- ٧- أن يكون أحد الحديدين مطلقاً والآخر وارداً على سبب، فيقدم المطلقاً<sup>(٦)</sup>.
- ٨- أن يكون في أحد الخبرين زيادة لا تكون في الثاني فيرجح الأول، لأن الزيادة عن الثقة مقبولة في تفصيل مشهور عند العلماء<sup>(٧)</sup>.
- ٩- أن يكون أحد الحديدين اختلفت الرواية فيه والثاني لم تختلف، فيقدم الحديث الذي لم تختلف الرواية فيه<sup>(٨)</sup>.
- ١٠- أن يكون أحد الروايين لم يضطرر لفظه، والآخر قد اضطرر لفظه، فيقدم

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: المصدر السابق، (ص ٤٢-٤٣).

(٤) انظر: المصدر السابق، (ص ٤٣).

(٥) انظر: المصدر السابق، (ص ٤٤).

(٦) انظر: المصدر السابق، (ص ٤٦).

(٧) انظر: المصدر السابق.

وفي مسألة زيادة الثقة، انظر: «الكتفافية في علم الرواية» (ص ٥٩٧)، وغيرها من كتب علوم الحديث فقد بسط القول فيها هناك.

(٨) انظر: المصدر السابق، (ص ٣٧).

خبر من لم يضطرب لفظه، للدلالة على حفظه وضبطه<sup>(١)</sup>.

وهناك مرجحات أخرى ذكرها الإمام الحازمي، آثرنا عدم ذكرها خشياً الإطالة من ناحية، ولأنها أصلق بعمل الفقهاء.

فإذا لم يكن الجمع بين الحديدين المعارضين، ولم يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، عند ذلك يتوقف الاستدلال بالحديدين، وكل ذلك افتراض لم نجد في السنة دليلاً عليه والحمد لله.

### ثالثاً: عرض متن الحديث على الواقع والمعلومات التاريخية:

وقد وضع المحدثون هذا المقياس من أجل معرفة صحة الأحاديث من ضعفها وبخاصة إذا كانت الأخبار التاريخية تؤكّد خلاف ما يذكره الحديث.

وكما هو معلوم فإن التاريخ مقاييس صادق لا يكذب أبداً، وقد قال الإمام سفيان الثوري في ذلك: «لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ»<sup>(٢)</sup>.

ولكن يجب لزاماً من أراد أن يطبق هذا المقياس أن تكون المعلومات التاريخية - التي يرى فيها خالفة لما في الحديث - يقينية الصحة. أما إذا كانت هذه الأحداث، غير ثابتة حتى في التاريخ نفسه فلا يمكن أن يعارض بها الحديث.

وقد ذهب بعض الباحثين من خلال هذا المقياس إلى توجيه النقد إلى بعض أحاديث الصحيحين، وأكثفني هنا بإيراد مثال واحد مما ذكره مع بيان وجه الحق إن شاء الله.

روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -، قال: «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله: ثلاث أعطنيهن؟ قال: نعم. قال: عندي أحسن العرب وأجله: أم حبيبة بنت أبي

(١) انظر: المصدر السابق، (ص ٣٨).

(٢) انظر: ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهري: علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، سنة ١٣٨٦هـ المكتبة العلمية - المدينة المنورة (ص ٣٤٣-٣٤٤).

سفيان أزوجكها. قال: نعم. قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك. قال: نعم.

قال: وتومرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين. قال: نعم»<sup>(١)</sup>.

قال الدكتور مسفر الدميسي في تعليقه عليه:

«وهذا الحديث نقدوه من جهة منته باستخدام التاريخ، فمن المعلوم أن أبي سفيان لم يسلم إلا يوم فتح مكة، أما أم حبيبة فقد تزوجها النبي ﷺ قبل ذلك بزمن طويل، وقد كانت في الحبشة وأمهرها النجاشي. لذلك قال فيه ابن حزم: موضوع لا شك في وضعه.

وقد حاول بعضهم الجمع بين الأمرين بما لا طائل تحته»<sup>(٢)</sup>.

قلت: لا شك أن زواج أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافر.

ولكن عند التدقيق في هذا الحديث وما وجاه إليه من انتقادات، يتبيّن لنا التالي:

أ. بالنسبة لرأي ابن حزم فيه، فقد اختلف حكمه عليه، فمرة قال: وهذا حديث موضوع لا شك في وضعه، والأفة فيه من عكرمة بن عمار.

ومرة قال: هذا الحديث وهم من بعض الرواية<sup>(٣)</sup>.

فعند التحقيق يتبيّن ما يلي:

١ - بالنسبة لادعاء ابن حزم الوضع في هذا الحديث فقد أنكره العلماء عليه إنكاراً شديداً، ومن أشدتهم في ذلك عليه الإمام أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله-، حيث قال فيما نقله عنه الإمام النووي: «وهذا القول من جسارتة، فإنه كان هجوماً على

(١) انظر: مسلم - مصدر سابق - «كتاب فضائل الصحابة» باب فضائل أبي سفيان (٤/١٩٤٥).

(٢) انظر: مسفر غور الله الدميسي: «مقاييس نقد متون السنة» (ط١، سنة ١٤٠٤هـ، ص ١٨٣-١٨٤)، وانظر:

يجيى بن شرف الدين: شرح «صحيح مسلم»، مصورة دار الفكر، (د.ت) (٦٣/١٦).

(٣) انظر: «النووي على مسلم» (١٦/٦٣).

خطئة الأئمة الكبار، وإطلاق اللسان فيهم، قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث  
نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث<sup>(١)</sup>.

٢- أما بالنسبة لقول ابن حزم بأن الحديث وهم من بعض الرواة، فقد وافق عليه  
بعض الأئمة في القول بأن الغلط من بعض الرواة كابن كثير والإمام ابن القيم.

ولكنهم اعتبروا الغلط الواقع إنما هو في تسمية أم حبيبة، وإنما سألا، أن يزوجه  
أختها عزة، مع خفاء التحرير عليه في مسألة الجمع بين الأختين<sup>(٢)</sup>.

٣- أما قول ابن حزم بأن الآفة فيه من عكرمة بن عمار فلم يوافقه أحد، من الأئمة  
على ذلك، بل أكثر من هذا أنه لم ينقل عن أحد اتهامه بالوضع إلا من ابن حزم.

ولكن الأئمة الكبار من أئمة الجرح والتعديل أمثال يحيى بن معين وعلي بن المديني  
والعجلي وأبي داود وأحمد ووكيع والدارقطني وابن حبان وابن شاهين وغيرهم، على  
أن عكرمة بن عمار اليمامي ثقة جليل ثبت ضابط<sup>(٣)</sup>.

ب. بالنسبة لقول أبي سفيان أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجها. فقد ورد عن ابن  
كثير وابن القيم خطئة الراوي في تسميتها كما تقدم، والمعروف أن النبي عرض على  
النبي ﷺ أن يتزوجها هي عزة بنت أبي سفيان أخت أم حبيبة.

ونقول: إنه ليس هناك أي وهم من قبل الرواة في تسمية المخطوبة، حيث قد ورد  
عند البعض أن كنية عزة أم حبيبة أيضاً<sup>(٤)</sup>.

ومن هنا نرى أن ما ذهب إليه الدكتور الدmineي من أنه قد حاول بعضهم الجمع بين

(١) انظر: المصدر السابق (٦٣/١٦).

(٢) انظر: ابن كثير: «البداية والنهاية» طبع السعادة بمصر سنة (١٣٥١هـ، ٤/١٤٤٠)، اظر: ابن قيم الجوزية (محمد) «زاد المعاد»، المطبعة المصرية (د.ت)، (١/١١٠-١١٢).

(٣) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي: «تهذيب التهذيب» دار صادر - بيروت (د.ت) (٧/٢٦١-٢٦٣).

(٤) انظر: ابن قيم الجوزية - مصدر سابق (١١٢/١).

الأمرین بما لا طائل تحته، غير مستقيم، ويحتاج إلى إعادة نظر.

رابعاً: سبر متن الحديث و معناه:

وهذا المقياس في الحقيقة يقوم على النظر في متن الحديث و معناه وهو في حقيقته موجه نحو بيان القواعد التي وضعها العلماء لكشف الحديث الموضوع.

وقد ذكروا في ذلك عدة أمور هي:

١- ركاكة لفظ الحديث وبعد معناه:

وذلك باستبعاد أن يكون مما يشبه كلام الأنبياء، وكونه مما لا ي قوله الرسول ﷺ، إما لسخفة وتفاهمته، أو دلالته على أمر ليس من عادة الرسول ﷺ الأمر به أو النهي عنه، أو لأن الحسن والتجربة الإنسانية تدل على بطلانه.

وذلك كحديث: «ثلاثة تزيد في البصر: النظر إلى الخضراء، والماء الجاري،  
والوجه الحسن»<sup>(١)</sup>.

و الحديث: «أربع لا تشبع من أربع: أثني من ذكر، وأرض من مطر، وعين من نظر،  
وأذن من خبر»<sup>(٢)</sup>.

و الحديث: «البازنجان لما أكل له»<sup>(٣)</sup>.

وك الحديث فضائل القرآن المشهور عن أبي بن كعب<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر: «المثار المنيف في الصحيح والضعيف» (ط١، سنة ١٣٩٠ هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، (ص٦٢).

(٢) المصدر السابق، (ص١٠١).

(٣) المصدر السابق، (ص٦٤).

(٤) انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: «الموضوعات»، (ط١، سنة ١٢٨٦ هـ، ١/٢٤٠).

## ٢- مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة:

ومن ذلك حديث: «لا يدخل الجنة ولد زنى ولا والده ولا ولد ولده»<sup>(١)</sup>.

فهو حديث يخالف القواعد المقررة شرعاً من إثبات مسؤولية الإنسان عن نفسه فقط، وعدم محاسبته عمما اقترف غيره، فلا يؤخذ بجريرة أحد.

ومن هذه الأصول التي أرستها الشريعة الإسلامية الوسطية والاعتدال في كل حكم من أحكامها، ومن ذلك الثواب والعقاب فلكل عمل ما يناسبه من الأجر، أخذأ بالحديث «أجرك على قدر نصيبك»<sup>(٢)</sup>.

ذلك لكل ذنب ما يوازيه من الإثم، فإذا وجدت أحاديث تشمل على مجازفات في الثواب على أعمال تعد من صغار الحسنات، أو في إثبات الإثم والعذاب لأليم على أعمال ليست من المحرمات والكبائر، فإنها ترد، وذلك لمخالفتها للأصول الشرعية.

ومن ذلك حديث: «الصلة في العمامة تعدل بعشرة آلاف حسنة»<sup>(٣)</sup>.

وحيث: «من طول شاربه في دار الدنيا طول الله ندامته يوم القيمة، وسلط عليه بكل شعرة على شاربه سبعين شيطاناً، فإن مات على ذلك الحال لا تستجاب له دعوه ولا تنزل عليه رحمة»<sup>(٤)</sup>.

وكذلك كل حديث يبحث على حب الدنيا وكراهيته الموت، مع ما في الدنيا من سوء وشر، أو يأمر بالبقاء في المؤخرة حرضاً على النفس أن تموت.

(١) المصدر السابق (١١١/٣).

(٢) انظر: مسلم - مصدر سابق «كتاب الحج» باب وجوه الإحرام (٢/٨٧٧).

(٣) انظر: الألباني، محمد ناصر الدين: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، المكتب الإسلامي - بيروت (١/٦٦).

(٤) انظر: «الموضوعات لابن الجوزي» مصدر سابق (٣/٥٢).

ومن ذلك حديث: «كن ذنباً ولا تكن رأساً»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «شر الحياة ولا الممات»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك كل حديث يخالف ما ورد في الأصول الشرعية من أن المقياس الحقيقي لقرب الإنسان من ربه وبعده عنه هو الإيمان بالله والعمل الصالح، وتجعل اللون أو الجنس أو الصنعة أو النسب هو الأساس، فهذا مما يرد ولا يقبله المحدثون.

ومن ذلك: حديث: «من أكل مع مغفور له غفر له»<sup>(٣)</sup>.

وكذلك يعتبر مخالفًا للأصول الشرعية ما كان فيه إثبات مشابهة الخالق للمخلوق، أو تنافي التوحيد، أو مخالفًا للمفاهيم والأحكام الثابتة شرعاً.

### ٣- اشتغال الحديث على أمر منكر أو مستحبيل:

وذلك إما استحالته في ذاته، أو استحالته بالنسبة للبشر وإن كان ليس مستحيلاً في قدرة الله تعالى.

وكذلك النكارة: يراد بها صدوره من النبي ﷺ أو من غيره من الأنبياء، لأن إيمانهم بالله يمنع من نسبة المنكر إلى أحد منهم.

ويشمل كذلك ما تنكره طبائع الناس وعقولهم وما عرفوه من شرع الله وأحكامه. فمتي ما وجد مثل ذلك الأمر المنكر أو المستحبيل، فإن ذلك يعتبر كاف في رد الحديث والحكم عليه بالوضع.

(١) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» - مصدر سابق (٣١٨/١).

(٢) انظر: ملا علي القاري المروي: «الموضوعات الكبرى» مؤسسة الرسالة (سنة ١٣٩١هـ، ص ٢٢٦).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ٣٣١).

ومن هذه الأحاديث: «إن الأرض صخرة، والصخرة على قرن ثور، فإذا حرك الثور قرنه تحركت الصخرة فتحركت الأرض، وهي الزلزلة»<sup>(١)</sup>.

وكذلك ما ورد في أحاديث العوج بن عنق، وهامة بن الهيم، وزرير بن برئيلا<sup>(٢)</sup>.

وبعد هذا العرض لهذه القواعد نستطيع القول بأنه قد تمت الإجابة عن كثير من الدعاوى التي أثيرت حول منهج المحدثين في قضية تعاملهم مع متن الحديث النبوى.

### وتبقى مسألة اتهام المحدثين بإهمال دور العقل في النقد:

وللرد على هذا الاتهام نقول:

لقد كان للعقل دوره في مناهج المحدثين، وقد بُرِزَ بشكل واضح في أربعة جوانب، تشكل مجموّعها منظومة علميّة لدراسة الحديث روایة ودرایة، وهذه الجوانب هـ:

#### أولاً: عند السمعاء:

فقد اشترطوا لقبول الخبر أن يكون الراوي وقت تحمل الحديث وسماعه مميزاً ضابطاً عالماً بما يسمعه، فالمتشتون إذا سمعوا خبراً تمنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، وإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته.

وقد عقد الخطيب البغدادي لذلك فصلاً في كتابه الكفاية، سماه: «باب وجوب إطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «النار المنيف في الصحيح والضعيف»، مصدر سابق (ص ٧٨).

(٢) انظر: المصدر السابق، (ص ٧٦، ٧٩).

(٣) انظر: الخطيب البغدادي، «الكفاية في علم الرواية»، مصدر سابق (ص ٢-٦).

### ثانياً: عند التحديث:

فقد اتفقت كلمة المحدثين على أنه لا تجوز رواية الحديث الضعيف بصيغة الجزم، واستحبوا بيان موطن الضعف فيه.

أما الأحاديث الموضوعة فقد حرم العلماء روايتها إلا مقرونة ببيان وضعها<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: عند الحكم على الرواية:

فكثيراً ما يجرح المحدثون الراوي بخبر منكر واحد يأتي به فضلاً عن خبرين أو أكثر. وفي ذلك يقول ابن رجب: «اختلاف الرجل الواحد في الإسناد إن كان متهمًا فإنه ينسب إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط»<sup>(٢)</sup>. وربما يحكمون على الحديث بالوضع إذا كان الراوي يسرق الحديث ورواه بإسناد غير صحيح ولو كان المتن صحيحاً ثابتاً.

لأنه يجب في نظر المحدثين لقبول الرواية أن يكون شطراً الرواية الإسناد والمعنى كلاماً صحيحين، ولا يكفي صحة أحدهما لقبوله، كما تقدم سابقاً.

### رابعاً: عند الحكم على الأحاديث:

وفي ذلك يقول الشافعي: «ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله»<sup>(٣)</sup>. وليس هذا إلا تحكيمياً للعقل في محله.

(١) انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: «تدريب الراوي» (د.ت)، (٢٩٧/١).

(٢) انظر: ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أهـد: «شرح علل الترمذى».

(٣) انظر: الشافعى «الرسالة» مصدر سابق (ص ٣٩٩).

وقال ابن أبي حاتم: «وتقاس صحة الحديث بعدلة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلاح  
أن يكون من كلام النبوة»<sup>(١)</sup>.  
وهذا أيضاً فيه تحكيم للعقل.

وأبرز من أوضح دور العقل في الحكم على الأحاديث الإمام الخطيب البغدادي  
حيث قال: «والأخبار كلها على ثلاثة أضرب:

فضرب منها يعلم صحته، وضرب منها يعلم فساده، وضربي منها لا سبيل إلى  
العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.

أما الضرب الأول، وهو: ما يعلم صحته، فالطريق إلى معرفته إن لم يتوادر حتى  
يقع العلم الضروري به:

- أن يكون مما تدل العقول على موجبه، كالإخبار عن حدث الأجسام، وإثبات  
الصانع، وصحة الأعلام التي أظهرها الله عز وجل على أيدي الرسل، وذلائر ذلك  
ما أدلة العقول تقتضي صحته.

- وقد يستدل أيضاً على صحته بأن يكون خبراً عن أمر اقتضاه نص القرآن  
أو السنة المتواترة.

- أو اجتمعت الأمة على تصديقه.

- أو تلقته الكافة بالقبول وعملت بموجبه لأجله.

وأما الضرب الثاني وهو: ما يعلم فساده، فالطريق إلى معرفته:

- أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها.

- أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة.

(١) انظر: ابن أبي حاتم الرازي: «الجرح والتعديل»، مصورة طبعة المند، (د.ت) (٣٥١ / ١).

- أو أجمعت الأمة على رد.. إلخ»<sup>(١)</sup>.

### وختاماً:

نقول بأن هذه الدعاوى وأمثالها إنما يرددتها من ليس له أدنى علم بما قام به المحدثون من جهد على مختلف العصور، وإن أدنى نظرية يلقيها هذا القائل على أي كتاب من كتب علوم الحديث يجد خلاف ما يقول من دعوى الشكلية، أو وجود ما سماه بالقوالب الجاهزة للحكم، أو دعوى تغليب دراسة أحد جوانب الحديث على الآخر، أو عدم وجود قواعد منطقية عند المحدثين.

ولو أنه اطلع بشكل دقيق ويعين منصفة على حقيقة علم علل الحديث لما كان قال ما قال، إلا أن يكون له هدف آخر نعرفه وربما لا نعرفه.

ثم أين ما ادعى بأن الحكم على الحديث يكون بناء على شهرة الرواية؟ فإن كان هناك مثال على ذلك فليبيته.

وكذا رأينا كيف كان للعقل دوره في الحكم على الأحاديث أسانيد ومتوناً، وأنه لم يكن مغيباً كما ادعى.

وأخيراً أطرح السؤال التالي:

متى كان الواقع دليلاً على صحة ما ورد في القرآن أو السنة؟

سؤال أنتظرك إجابته من يقول ذلك أو يراه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) انظر: الخطيب البغدادي: «الكتفافية» مصدر سابق (ص ٥٠) وما بعدها.

